

حكم المساواة بين الأبناء في العطية والهدية 0 ┌ بن باز ┌

مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

سؤال جاءنا من أحد الأخوة نلخصه أهديت لأبني الأكبر قطعة أرض مباني على شرط شفوي. على أن خيرها لجميع الأسر وكتبت له بذلك ولكنه عمر عليها واستغلاها ولم يعطي لأحد مما شيئا منها وامتنع. وطلبته بتنفيذ شرع الله. وان يستغلها طول عمره ثم تكون ميراثا لكل الحقة. ولكه هددي وشتمني وتطاول علي وسب الدين. ومزق الكتاب منهاج المسلم وطرحه هل علي وزر فيما حدم؟ عليك ان ترفع على وراء المحكمة وان توضح المحكمة ما جرى والمحكمة ان شاء الله والبركة هذه مسائل خصومة بينك وبين ولدك وهذه من عقوبات التخصيص وهذه من عقوباتك لما تخص الولد ما يخص فاتقوا الله واعدلوا بين اولادكم. فلما وقع منك هذا الشيء والتساهل صار هذا من نوع العقوبات. فالواجب عليك ان تخاصمه ترفع امره الى ولة الامور حتى يخلصوا مما حصل من العقوق والجحد للحق وانكاره وحتى تعديل بين هؤلاء